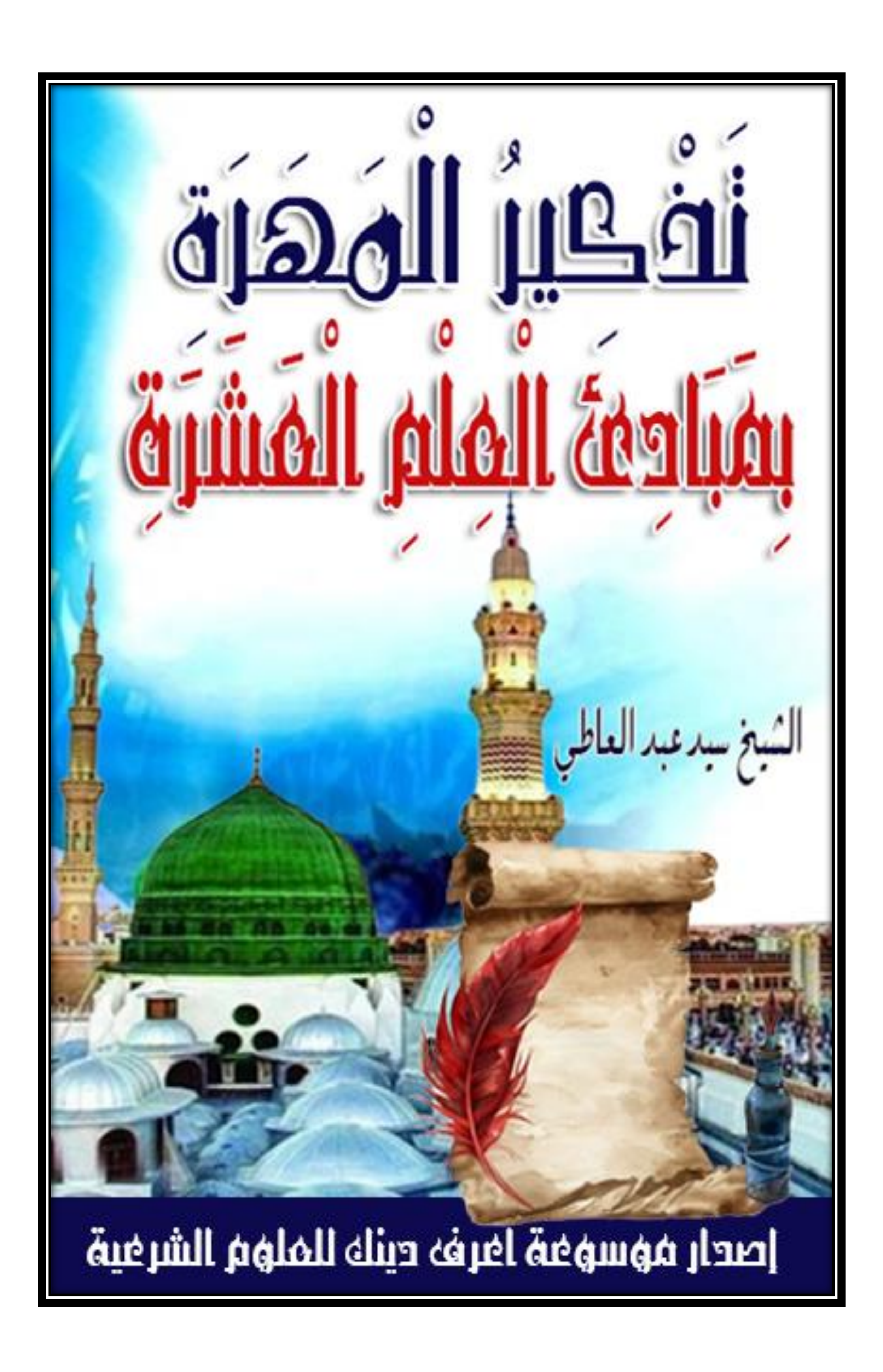

تَذْكِيرُ الْمَهَرَةِ
بِمَبَادِئِ الْعِلْمِ الْعَشَرَةِ
الشيخ سيد عبد العاطي
إصدار موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية

تَذْكِيرُ الْمَهَرَةِ

بِمَبَادِئ الْعِلْمِ الْعَشَرَةِ

الشيخ

سيد عبد العاطي



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. أما بعد:

•فَإِنَّ لِكُلِّ عِلْمٍ عَشَرَةَ مَبَادِئَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّبَّانُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-:

إِنَّ مَبَادِئَ كُـــــــلِّ فَنٍّ عَشَرَةٌ
الْحَدُّ وَالْمَوْضُـــــــوعُ ثُمَّ الثَّمَرَةُ
وَنِسْبَةٌ وَفَضْلُهُ وَالْوَاضِـــــــعُ
وَالِاسْمُ وَالِاسْتِمْدَادُ وَحُكْمُ الشَّارِعِ
مَسَائِلٌ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى
وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَـــازَ الشَّرَفَا.

•شَرْحُ الْأَبْيَاتِ:

-مِمَّا يَنْبَغِي عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ فِي بَدَايَةِ الطَّلَبِ أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى مَاهِيَّةِ الْعِلْمِ وَتَصَوُّرَاتِهِ الْكُلِّيَّةِ كَتَعْرِيفِ الْعِلْمِ وَمَوْضُوعِهِ وَثَمَرَتِهِ وَوَاضِعِهِ وَفَضْلِهِ، وَالَّتِي تُسَمَّى بِالْمَبَادِئِ الْعَشْرَةِ، وَالَّتِي تَعَارَفَ عَلَيْهَا أَهْلُ الْعِلْمِ عِنْدَمَا يَتَكَلَّمُونَ عَنْ عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ، وَالَّتِي تَكُونُ كَمُدْخَلٍ لِلْعِلْمِ وَكَيْفِيَّةِ فَهْمِهِ وَعَرْضِهِ وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْهُ.

وَفِي الْأَبْيَاتِ السَّابِقَةِ لِأَبِي الْعِرْفَانِ الْمِصْرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّبَّانِ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- بَيَانٌ لِلْمَبَادِئِ الْعَشْرَةِ لِكُلِّ عِلْمٍ مِنْ الْعُلُومِ وَإِلَيْكَ بَيَانُهَا وَشَرْحُهَا:

•الْمَبْدَأُ الْأَوَّلُ:

-الْمَبْدَأُ الْأَوَّلُ هُوَ الْحَدُّ وَهُوَ التَّعْرِيفُ بِهَذَا الْفَنِّ وَكَيْفِيَّةُ تَمْيِيزِ هَذَا الْفَنِّ عَنْ غَيْرِهِ لِأَنَّ لِكُلِّ فَنٍّ مَزَايَاهُ عَنْ غَيْرِهِ.

•الْمَبْدَأُ الثَّانِي:

-الْمَبْدَأُ الثَّانِي هُوَ الْمَوْضُوعُ، وَالْمَقْصُودُ بِالْمَوْضُوعِ هُوَ الْمَوْضُوعُ الَّذِي يَشْمَلُهُ الْعِلْمُ وَيَحْتَوِيهِ وَيَخْتَصُّ بِهِ، وَيَدُورُ فِي فَلَكِهِ، بِحَيْثُ يُعْرَفُ بِهِ، وَيَكُونُ مُخْتَصًّا بِهِ، مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِهِ بِأَنَّهُ مَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ سَوَاءٌ اتَّسَعَ مَوْضُوعُهُ أَمْ ضَاقَ مَجَالُهُ، الْمُهِمُّ أَنَّهُ مَعْرُوفٌ بِهِ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ مَوْضُوعُهُ.

•الْمَبْدَأُ الثَّالِثُ:

-الْمَبْدَأُ الثَّالِثُ هُوَ الثَّمَرَةُ، وَالْمَقْصُودُ بِالثَّمَرَةِ، هُوَ الثَّمَرَةُ الْمَرْجُوَّةُ مِنْ تَعَلُّمِ الْعِلْمِ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ، وَقَدْ تَكُونُ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَرَةٍ، أَيْ عِدَّةُ ثَمَرَاتٍ مَرْجُوَّةٍ نِتَاجُ تَعَلُّمِ هَذَا الْعِلْمِ وَمَعْرِفَتِهِ، وَإِجَادَتِهِ، حَيْثُ يَبْتَغِي الْمُتَعَلِّمُ أَنْ يَصِلَ لِتِلْكَ الثَّمَرَاتِ مِنْ خِلَالِ تَعَلُّمِهِ وَدِرَاسَتِهِ.

•الْمَبْدَأُ الرَّابِعُ:

-الْمَبْدَأُ الرَّابِعُ هُوَ نِسْبَتُهُ، نِسْبَةُ الْعِلْمِ أَوْ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَنْتَسِبُ هَذَا الْعِلْمُ، وَإِلَى مَاذَا نِسْبَتُهُ، فَعِلْمٌ مِثْلُ عِلْمِ النَّحْوِ مِثَالٌ يَنْتَمِي إِلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَى، أَوْ يَنْسِبُ لَهَا، وَمِثْلُهَا مِنْ بَاقِي الْعُلُومِ، هُنَاكَ عِلْمٌ مِثْلُ عِلْمِ الْأَحْيَاءِ حَيْثُ يَنْتَمِي لِعُلُومِ الطَّبِيعَةِ، وَهُنَاكَ عِلْمُ الْإِحْصَاءِ الَّذِي يَنْتَسِبُ لِعُلُومِ الرِّيَاضِيَّاتِ، وَيُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ كُلُّ عِلْمٍ يَنْتَسِبُ إِلَى عِلْمِهِ الرَّئِيسِيِّ وَيَنْسِبُ لَهُ كَذَلِكَ.

•الْمَبْدَأُ الْخَامِسُ:

-الْمَبْدَأُ الْخَامِسُ هُوَ الْفَضْلُ، وَالْمَعْنَى مِنْ الْفَضْلِ، هُوَ فَضْلُ هَذَا الْعِلْمِ وَمَا يَتَحَصَّلُ مِنْ تَعَلُّمِهِ، إِذْ أَنَّ دُونَ هَذَا الْعِلْمِ سَتَغِيبُ أَشْيَاءُ وَأُمُورٌ مُهِمَّةٌ، وَبِوُجُودِهِ يَكُنْ لِهَذَا الْعِلْمِ فَضْلٌ فِي تَحَقُّقِ تِلْكَ الْأُمُورِ، فَمِثْلًا مِنْ فَضْلِ تَعَلُّمِ عُلُومِ الطِّبِّ يَنْتَظِرُ مِنْ الْمُتَعَلِّمِ لِهَذَا الْفَنِّ حَيْثُ أَنَّهُ يَعْرِفُ فَضْلَ ذَلِكَ الْعِلْمِ فِي فَهْمِ الْأَمْرَاضِ، وَجِسْمِ الْإِنْسَانِ، بِفَضْلِ هَذَا الْعِلْمِ.

•الْمَبْدَأُ السَّادِسُ:

-الْمَبْدَأُ السَّادِسُ هُوَ الْوَاضِعُ، وَاضِعُ هَذَا الْعِلْمِ وَسَبَبُ وَضْعِهِ، هُوَ مَبْدَأٌ مِنْ الْمَبَادِئِ الْمُهِمَّةِ لِتَعَلُّمِ كُلِّ فَنٍّ، لِمَعْرِفَةِ مَنْ وَضَعَ أَسْسَ وَمَبَادِئَ هَذَا الْعِلْمِ، وَمَاذَا كَانَ دَافِعُهُ، وَهِيَ أُمُورٌ قَدْ تَكُونُ فِي بَعْضِ الْعُلُومِ عَامَّةً مُتَفَرِّقَةً بَيْنَ أَكْثَرَ مِنْ شَخْصٍ، وَقَدْ يَخْتَصُّ بِهَا شَخْصٌ بِعَيْنِهِ، وَقَدْ يَكُونُ لَهَا سَبَبٌ وَاضِحٌ أَوْ تَكُونُ بِدُونِ سَبَبٍ مَعْرُوفٍ.

•الْمَبْدَأُ السَّابِعُ:

-الْمَبْدَأُ السَّابِعُ هُوَ الِاسْمُ، وَالِاسْمُ مَعْنَاهُ اسْمُ هَذَا الْعِلْمِ الْأَسَاسِيُّ وَالرَّئِيسِيُّ الْمَعْرُوفُ بِهِ، كَمَا أَنَّ لَوْ كَانَ لَهُ أَسْمَاءُ أُخْرَى، يَجِبُ مَعْرِفَتُهَا وَالتَّعَرُّفُ عَلَيْهَا، حَيْثُ يَكُونُ اسْمُ الْعِلْمِ أَوِ اسْمَاؤُهُ الْمُتَعَدِّدَةُ مَعْرُوفَةً لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُجْهِلَهَا، فَهِيَ جُزْءٌ مِنْ تَعَلُّمِهِ، وَمِنْ الْمَبَادِئِ الْأَسَاسِيَّةِ لِلتَّعَلُّمِ.

•الْمَبْدَأُ الثَّامِنُ:

-الْمَبْدَأُ الثَّامِنُ هُوَ الِاسْتِمْدَادُ، وَهُوَ مَبْدَأٌ مُهِمٌّ يَعْرِفُ مِنْهُ الْمُتَعَلِّمُ، مِنْ أَيْنَ يَسْتَمِدُّ هَذَا الْعِلْمُ مَادَّتَهُ، وَقَوَاعِدَهُ، وَمَا هِيَ مَصَادِرُهُ، حَتَّى لَا يَكُونَ الْأَمْرُ عَشْوَائِيًّا، لَا ضَابِطَ لَهُ، مُتْرُوكًا لِلْأَهْوَاءِ، غَيْرُ مُنَظَّمٍ فِي شَكْلٍ لَهُ مَرْجِعٌ يَعُودُ لَهُ الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ لِلتَّأَكُّدِ مِمَّا يَتَعَلَّمُهُ، أَوْ يُعَلِّمُهُ.

•الْمَبْدَأُ التَّاسِعُ:

-الْمَبْدَأُ التَّاسِعُ هُوَ حُكْمُ الشَّارِعِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهَذَا الْمَبْدَأُ وَإِنْ كَانَ تَطْبِيقُهُ يَنْتَمِي بِوَجْهٍ أَوْ بِآخَرَ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، فِي الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ، حَيْثُ يُقْصَدُ بِهِ الْمَوْقِفُ الدِّينِيُّ مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ هَلْ هُوَ فَرْضُ عَيْنٍ أَوْ فَرْضُ كِفَايَةٍ، لَكِنْ يُمْكِنُ أَيْضًا مُجَازًا تَطْبِيقُهُ عَلَى بَاقِي الْعُلُومِ مَعَ اخْتِلَافِ بَعْضِ التَّفَاصِيلِ بَيْنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْعُلُومِ الدُّنْيَوِيَّةِ.

•الْمَبْدَأُ الْعَاشِرُ:

-الْمَبْدَأُ الْعَاشِرُ هُوَ مَسَائِلُ، وَهُوَ الْمَبْدَأُ الْعَاشِرُ وَالْأَخِيرُ مِنْ مَبَادِئِ كُلِّ فَنٍّ يَجِبُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ مَعْرِفَتَهَا جَيِّدًا، وَهِيَ الْمَسَائِلُ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْعِلْمِ، وَتَدْخُلُ فِي نِطَاقِهِ، أَوْ مَجَالِهِ، أَوْ تَتْبَعُ نَفْسَ التَّخَصُّصِ، حَسَبَ نَوْعِ الْفَنِّ الَّذِي يُتَعَلَّمُ.

•وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى:

-فَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ اكْتَفَى عِنْدَ تَعْرِيفِهِ لِلْعِلْمِ بِبَعْضِ الْمَسَائِلِ وَقَالَ بَعْضُهَا يُغْنِي عَنْ بَعْضٍ.

•وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ:

-أَيْ مَنْ دَرَى هَذِهِ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا وَضَبَطَ الْمَسَائِلَ حَازَ الشَّرَفَا، وَالْأَلِفُ لِلْإِطْلَاقِ. فَمَنْ أَتْقَنَ بَعْضَ أَبْوَابِ هَذَا الْعِلْمِ فَإِنَّهُ يَكْفِيهِ ذَلِكَ وَأَمَّا مَنْ أَتْقَنَ جَمِيعَ أَبْوَابِهِ حَتَّى أَصْبَحَ إِمَامًا فِيهِ فَقَدْ نَالَ الشَّرَفَ الْعَظِيمَ مِنَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

•وَإِلَيْكَ بَيَانُ الْمَبَادِئِ الْعَشْرَةِ لِبَعْضِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَمِنْهَا:



•أَوَّلًا: الْمَبَادِئُ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ الْعَقِيدَةِ:

(١) الْحَدُّ:

-الْعَقِيدَةُ هِيَ الْإِيمَانُ وَالِاعْتِقَادُ الْجَازِمُ، بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَلِيكُهُ وَخَالِقُهُ، وَلَا رَبَّ غَيْرَهُ، وَهُوَ إِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا إِلَهَ غَيْرَهُ، وَهُوَ الْمُسْتَحِقُّ وَحْدَهُ لِلْعِبَادَةِ، وَهُوَ الْمُتَفَرِّدُ بِجَمِيعِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، الْمُتَصِفُ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ كُلِّهَا، الْمُنَزَّهُ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ، وَالْإِيمَانُ بِمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَتُسَمَّى هَذِهِ أَرْكَانَ الْإِيمَانِ.

(٢) الْمَوْضُوعُ:

-الْبَحْثُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَرْكَانِ الْإِيمَانِ السِّتَّةِ، الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

(٣) الثَّمَرَةُ:

-مَعْرِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمُرَادِهِ مِنْ الْخَلْقِ، فَأَصْلُ الْخَيْرِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ.

(٤) الْفَضْلُ:

-فَضْلُ الْعِلْمِ مُتَعَلِّقٌ بِفَضْلِ الْمَعْلُومِ، وَلَمَّا كَانَ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ مُتَعَلِّقًا بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَعْرِفَةِ بَاقِي أَرْكَانِ الْإِيمَانِ وَأُصُولِهِ، كَانَ أَفْضَلَ الْعُلُومِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَبِتَعَلُّمِهِ يَتَحَقَّقُ اسْتِقْرَارُ حَيَاةِ الْمُؤْمِنِ، وَثَبَاتُهُ عَلَى دِينِهِ.

(٥) النِّسْبَةُ:

-التَّبَايُنُ وَالِاخْتِلَافُ، أَيْ أَنَّهُ لَيْسَ مُتَدَاخِلًا مَعَ غَيْرِهِ مِنْ الْعُلُومِ.

(٦) الْوَاضِعُ:

-قِيلَ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ هُوَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٥٠ فِي الْكِتَابِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ وَهُوَ (الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ)، وَقِيلَ أَنَّهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٧٩ أَوْ تِلْمِيذُهُ ابْنُ وَهْبٍ الْقُرَشِيُّ الْمُتَوَفَّى ١٩٧ سَنَةً فِي رِسَالَةٍ عَنْ الْقَدَرِ، وَقِيلَ أَنَّهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٢٤ فِي كِتَابِهِ (الْإِيمَانُ).

(٧) الِاسْمُ:

-وَلَهُ أَسْمَاءٌ عِدَّةٌ مِنْهَا: الْعَقِيدَةُ، وَالتَّوْحِيدُ، وَالسُّنَّةُ، وَالْإِيمَانُ، وَأُصُولُ الدِّينِ، وَالْفِقْهُ الْأَكْبَرُ.

(٨) الِاسْتِمْدَادُ:

-الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، فَالْعَقِيدَةُ تَوْقِيفِيَّةٌ أَيْ مَوْقُوفَةٌ عَلَى الْوَحْيِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا مَجَالَ فِيهَا لِلرَّأْيِ وَلَا الِاجْتِهَادِ.

(٩) حُكْمُ الشَّرْعِ:

-الْعِلْمُ تَابِعٌ لِلْمَعْلُومِ، فَمِنْ الْعَقِيدَةِ مَا لَا يَصِحُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ، فَهُوَ وَاجِبُ عَيْنٍ، كَالْإِيمَانِ بِالْأَرْكَانِ السِّتَّةِ عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَالِ، وَمِنْهُ وَاجِبُ كِفَايَةٍ، كَمَعْرِفَةِ شُبَهِ الْمُخَالِفِينَ وَالرَّدِّ عَلَيْهَا، وَهَذَا عِنْدَ التَّعَدُّدِ، وَإِلَّا فَوَاجِبُ عَيْنٍ عَلَى مَنْ انْفَرَدَ بِهِ.

(١٠) الْمَسَائِلُ:

-مَسَائِلُ عِلْمِ الْعَقِيدَةِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا: أَرْكَانُ الْإِيمَانِ، أَنْوَاعُ التَّوْحِيدِ، نَوَاقِضُ الْإِسْلَامِ، الْكُفْرُ وَأَنْوَاعُهُ، وَالشِّرْكُ وَأَنْوَاعُهُ، أَحْكَامُ الرِّدَّةِ، وَغَيْرُهَا مِنْ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَرْكَانِ الْإِيمَانِ السِّتَّةِ.



•ثَانِيًا: الْمَبَادِئُ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ الْفِقْهِ:

(١) الْحَدُّ:

-حَدُّ عِلْمِ الْفِقْهِ هُوَ مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ مِنْ أَدِلَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ.

(٢) الْمَوْضُوعُ:

-مَوْضُوعُ عِلْمِ الْفِقْهِ أَفْعَالُ الْمُكَلَّفِينَ مِنْ حَيْثُ تَكْلِيفِهِمْ بِهَا؛ كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ كَالزِّنَا وَالْخُمُورِ، أَوْ تَخْيِيرِهِمْ فِيهَا كَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ.

(٣) الثَّمَرَةُ:

-ثَمَرَةُ عِلْمِ الْفِقْهِ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَى الشَّرْعِ لِنَيْلِ الثَّوَابِ وَالنَّجَاةِ مِنْ الْعِقَابِ.

(٤) الْفَضْلُ:

-لِعِلْمِ الْفِقْهِ فَضْلٌ كَبِيرٌ فَبِهِ يَعْلَمُ الْمُكَلَّفُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَمَا يُبْغِضُهُ، وَمَا يَرْتَضِيهِ اللَّهُ لِعِبَادِهِ وَمَا يُقَرِّبُهُمْ إِلَيْهِ، وَلِهَذَا فَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْعُلُومِ وَأَشْرَفِهَا.

(٥) النِّسْبَةُ:

-التَّبَايُنُ وَالِاخْتِلَافُ، أَيْ أَنَّهُ لَيْسَ مُتَدَاخِلًا مَعَ غَيْرِهِ مِنْ الْعُلُومِ.

(٦) الْوَاضِعُ:

-قِيلَ أَنَّهُ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٥٠هـ وَذُكِرَ أَنَّهُ كَتَبَ كَثِيرًا فِي مَسَائِلِ الْفِقْهِ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْكِتَابَاتِ لَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ، وَيُرَجِّحُ كَثِيرٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ أَنَّ تَلَامِيذَ أَبِي حَنِيفَةَ تَلَقَّوْا عَنْهُ الْأَخْبَارَ وَالْفِقْهَ، وَدَوَّنُوهَا وَقَامُوا بِتَبْوِيبِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ الْآثَارِ لِأَبِي يُوسُفَ، وَكِتَابُ الْآثَارِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَإِنْ كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ لَمْ يُدَوِّنْ بِنَفْسِهِ شَيْئًا مِنْ مُحْتَوَيَاتِ هَذِهِ الْكُتُبِ، إِلَّا أَنَّهَا مِنْ فِقْهِهِ وَأَخْبَارِهِ.

(٧) الِاسْمُ:

-عِلْمُ الْفِقْهِ.

(٨) الِاسْتِمْدَادُ:

-اسْتِمْدَادُهُ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْأَدِلَّةِ الْإِجْمَالِيَّةِ لِلْفِقْهِ.

(٩) حُكْمُ الشَّرْعِ:

-وَاجِبُ عَيْنٍ لِلْقَدْرِ الَّذِي تَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ صِحَّةُ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ، فَمَا زَادَ عَنْ ذَلِكَ مِنْ الْأَحْكَامِ فَهُوَ وَاجِبُ عَيْنٍ عَلَى مَنْ انْفَرَدَ بِهِ، وَوَاجِبُ كِفَايَةٍ عِنْدَ التَّعَدُّدِ.

(١٠) الْمَسَائِلُ:

-مَسَائِلُهُ كَثِيرَةٌ وَتَدْخُلُ كُلُّهَا تَحْتَ قِسْمَيْنِ:

-أَوَّلًا: الْعِبَادَاتُ: مِثْلُ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَغَيْرِهَا.

-ثَانِيًا: الْمُعَامَلَاتُ: مِثْلُ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالْبَيْعِ وَغَيْرِهَا.



•ثَالِثًا: الْمَبَادِئُ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ:

(١) الْحَدُّ:

-هُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَقْوَالُ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَفْعَالُهُ وَأَحْوَالُهُ وَتَقْرِيرَاتُهُ وَصِفَاتُهُ الْخُلُقِيَّةُ وَالْخِلْقِيَّةُ.

(٢) الْمَوْضُوعُ:

-مَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ هُوَ ذَاتُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ حَيْثُ أَقْوَالُهُ وَأَفْعَالُهُ وَتَقْرِيرَاتُهُ وَصِفَاتُهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

(٣) الثَّمَرَةُ:

-ثَمَرَةُ عِلْمِ الْحَدِيثِ الْعِصْمَةُ عَنْ الْخَطَأِ فِي نَقْلِ أَقْوَالِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَفْعَالِهِ وَتَقْرِيرَاتِهِ وَصِفَاتِهِ. وَمِنْ الثَّمَرَاتِ الْمَرْجُوَّةِ مِنْ تَعَلُّمِ عِلْمِ الْحَدِيثِ رِوَايَةً:

أ- الْعَمَلُ بِالْمَأْمُورِ بِهِ وَالِانْتِهَاءُ عَنْ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ.

ب- التَّخَلِّي عَمَّا يَكْرَهُهُ الرَّسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَيَنْهَى عَنْهُ.

ج- التَّحَلِّي بِالْآدَابِ النَّبَوِيَّةِ.

د- الْفَوْزُ بِسَعَادَةِ الدَّارَيْنِ.

(٤) النِّسْبَةُ:

-يُنْسَبُ إِلَى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ النَّقْلِيَّةِ.

(٥) الْفَضْلُ:

-لِعِلْمِ الْحَدِيثِ شَرَفٌ عَظِيمٌ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ تُعْرَفُ بِهِ كَيْفِيَّةُ الِاقْتِدَاءِ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ بِنَضَارَةِ الْوَجْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(٦) الْوَاضِعُ:

-الْوَاضِعُ لِهَذَا الْحَدِيثِ هُمْ أَصْحَابُ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الَّذِينَ تَصَدَّوْا لِضَبْطِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَقْرِيرَاتِهِ وَصِفَاتِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. وَأَوَّلُ مَنْ جَمَعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَعْدَ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٢٤هـ.

(٧) الِاسْمُ:

-عِلْمُ الْحَدِيثِ رِوَايَةً، وَعِلْمُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

(٨) الِاسْتِمْدَادُ:

-يَسْتَمِدُّ عِلْمُ الْحَدِيثِ رِوَايَةً مِنْ أَقْوَالِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَفْعَالِهِ وَتَقْرِيرِهِ وَهِمِّهِ وَأَوْصَافِهِ الْخُلُقِيَّةِ، وَأَخْلَاقِهِ الْمَرْضِيَّةِ.

(٩) حُكْمُ الشَّارِعِ:

-مِنْهُ مَا هُوَ فَرْضُ عَيْنٍ، وَهُوَ مَا لَا تَصِحُّ الْعِبَادَةُ إِلَّا بِهِ، وَمِنْهُ مَا هُوَ فَرْضُ كِفَايَةٍ، وَهُوَ مَا يَحْتَاجُهُ الْمُفْتِي وَالْعَالِمُ فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ الْمَسَائِلِ. وَحُكْمُ تَعْلِيمِهِ فَرْضُ كِفَايَةٍ.

(١٠) الْمَسَائِلُ:

-مَسَائِلُ عِلْمِ الْحَدِيثِ رِوَايَةً هِيَ قَضَايَاهُ الَّتِي تُذْكَرُ ضِمْنًا، كَقَوْلِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ }، فَإِنَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِقَضِيَّةِ النِّيَّةِ، وَكَقَوْلِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ الْعَيْنُ حَقٌّ }، فَإِنَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِقَضِيَّةِ الْحَسَدِ.



•رَابِعًا: الْمَبَادِئُ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ التَّفْسِيرِ:

(١) حَدُّهُ:

-التَّفْسِيرُ لُغَةً: مُشْتَقٌّ مِنْ فَسْرٍ، وَالْفَسْرُ الْبَيَانُ وَبَابُهُ ضَرَبَ وَالتَّفْسِيرُ مِثْلُهُ، وَاسْتَفْسَرَهُ كَذَا سَأَلَهُ أَنْ يُفَسِّرَهُ.

-التَّفْسِيرُ اصْطِلَاحًا: عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ كَيْفِيَّةِ النُّطْقِ بِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَعَنْ مَدْلُولَاتِهَا وَعَنْ أَحْكَامِهَا الْإِفْرَادِيَّةِ وَالتَّرْكِيبِيَّةِ وَعَنْ مَعَانِيهَا الَّتِي تُحْمَلُ عَلَيْهَا حَالَةُ التَّرْكِيبِ وَعَنْ تَرْجِيحَاتِ ذَلِكَ.

(٢) مَوْضُوعُهُ:

-مَوْضُوعُ عِلْمِ التَّفْسِيرِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مِنْ حَيْثُ بَيَانُ كَيْفِيَّةِ النُّطْقِ وَبَيَانُ مَدْلُولَاتِهِ وَعَنْ أَحْكَامِهِ الْإِفْرَادِيَّةِ وَالتَّرْكِيبِيَّةِ وَعَنْ مَعَانِيهِ الَّتِي تُحْمَلُ عَلَيْهَا حَالَةُ التَّرْكِيبِ وَعَنْ تَرْجِيحَاتِ ذَلِكَ.

(٣) ثَمَرَتُهُ:

-ثَمَرَةُ عِلْمِ التَّفْسِيرِ الْعِصْمَةُ لِلْمُكَلَّفِ عَنْ الْخَطَأِ فِي فَهْمِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَغَايَتُهُ مَعْرِفَةُ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ.

(٤) فَضْلُهُ:

-فَضْلُهُ جَزِيلٌ إِذْ بِهِ تُعْرَفُ أَوَامِرُ الْقُرْآنِ وَنَوَاهِيهِ فَيُمْتَثَلُ الْأَوَامِرُ، وَيُجْتَنَبُ النَّوَاهِي مَنْ اصْطَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٥) نِسْبَتُهُ:

-التَّبَايُنُ، أَيْ أَنَّهُ مِنْ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ.

(٦) وَاضِعُهُ:

-بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ الْمُجْتَهِدِينَ.

(٧) اسْمُهُ:

-التَّفْسِيرُ.

(٨) اسْتِمْدَادُهُ:

-يَسْتَمِدُّ عِلْمُ التَّفْسِيرِ مِنْ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَمِنْ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ.

(٩) حُكْمُ الشَّارِعِ فِيهِ:

-الْوُجُوبُ الْعَيْنِيُّ عَلَى مَنْ أَتْقَنَ عِلْمَ الْبَلَاغَةِ إِذَا انْفَرَدَ، وَالْكِفَائِيُّ إِنْ تَعَدَّدَ.

(١٠) مَسَائِلُهُ:

-مَسَائِلُ عِلْمِ التَّفْسِيرِ الْأُمُورُ وَالْمَعَانِي الَّتِي يُبَيِّنُ بِهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.

•مُلْحَقَاتٌ مُهِمَّةٌ:

-الْفَرْقُ بَيْنَ التَّفْسِيرِ رِوَايَةً وَدِرَايَةً وَالتَّأْوِيلِ:

-التَّفْسِيرُ رِوَايَةً: مَا كَانَ مَقْصُورًا عَلَى الِاتِّبَاعِ وَالسَّمَاعِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَوَصَّلَ إِلَيْهِ بِاجْتِهَادِهِ بَلْ يَحْمِلُهُ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي وَرَدَ لَا يَتَعَدَّاهُ.

-التَّفْسِيرُ دِرَايَةً: مَا اسْتَنْبَطَهُ الْعُلَمَاءُ الْمَاهِرُونَ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ بِالتَّفَكُّرِ وَالتَّأَمُّلِ فِيهَا.

-التَّأْوِيلُ: تَوْجِيهُ لَفْظٍ مُتَوَجِّهٍ إِلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهَا بِمَا ظَهَرَ مِنْ الْأَدِلَّةِ، أَيْ إِرَادَةُ أَحَدِ الْمَعَانِي مِنْ اللَّفْظِ الْمُحْتَمِلِ لِمَعَانٍ عِدَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ وَتَرْجِيحُهُ بِسَبَبِ مَا ظَهَرَ مِنْ الْأَدِلَّةِ.



•خَامِسًا: الْمَبَادِئُ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ السِّيرَةِ:

(١) الْحَدُّ:

-عِلْمُ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ هُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَحْوَالُ الْمُصْطَفَى -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تَفْصِيلًا مُنْذُ وِلَادَتِهِ وَنَشَأَتِهِ إِلَى أَنْ لَحِقَ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى.
-أَوْ: هُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَيَّامُ وَمَغَازِي وَأَحْوَالُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تَفْصِيلًا مُنْذُ وِلَادَتِهِ وَنَشَأَتِهِ إِلَى أَنْ لَحِقَ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢) الْمَوْضُوعُ:

-مَوْضُوعُ عِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ هُوَ حَيَاةُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

(٣) الثَّمَرَةُ:

-ثَمَرَةُ عِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ هُوَ الِاطِّلَاعُ عَلَى هَدْيِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَالِاقْتِدَاءُ بِهِ فِي ذَلِكَ.

(٤) النِّسْبَةُ:

-نِسْبَتُهُ إِلَى غَيْرِهِ مِنْ الْعُلُومِ كَنِسْبَةِ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ، فَأَصْلُ عِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.

(٥) الْفَضْلُ:

-فَضْلُ عِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ هُوَ مِنْ أَجَلِّ الْعُلُومِ وَأَفْضَلِهَا، وَشَرَفُ الْعِلْمِ مِنْ شَرَفِ الْمَعْلُومِ.

-فَشَرَفُ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ تَعَلُّقُهَا بِحَيَاةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

(٦) الْوَاضِعُ:

-الْوَاضِعُ لِعِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ سَلَفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ (مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ).

(٧) الِاسْمُ:

-اسْمُ عِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ هُوَ السِّيرَةُ النَّبَوِيَّةُ.

(٨) الِاسْتِمْدَادُ:

-مَصَادِرُ عِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ تَتَكَوَّنُ مِنْ مَجْمُوعَةٍ مُتَنَوِّعَةٍ مِنْ الْمَصَادِرِ، أَبْرَزُهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، كُتُبُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، كُتُبُ السِّيرَةِ الْمُخْتَصَّةِ، كُتُبُ الشَّمَائِلِ وَالدَّلَائِلِ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْمَصَادِرِ التَّكْمِيلِيَّةِ مِثْلُ كُتُبِ التَّارِيخِ وَالتَّوَارِيخِ.



أ : الْمَصَادِرُ الْأَصْلِيَّةُ:

-الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ:

-يَعْتَبِرُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ وَالْأَهَمُّ فِي السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ، حَيْثُ يَشْتَمِلُ عَلَى أَحْدَاثٍ وَأَخْبَارٍ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، بِالْإِضَافَةِ إِلَى صِفَاتِهِ وَخَصَائِصِهِ.

-كُتُبُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ:

-تَعْتَبِرُ كُتُبُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيّ مَصْدَرًا أَسَاسِيًّا، خَاصَّةً الْكُتُبُ السِّتَّةُ (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، سُنَنُ النَّسَائِيِّ، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، سُنَنُ ابْنِ مَاجَهَ)، بِالْإِضَافَةِ إِلَى كُتُبِ الْحَدِيثِ الْأُخْرَى الَّتِي تَتَنَاوَلُ أَحْدَاثَ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ.

-كُتُبُ السِّيرَةِ الْمُخْتَصَّةِ:

-هَذِهِ الْكُتُبُ تَتَنَاوَلُ السِّيرَةَ النَّبَوِيَّةَ بِشَكْلٍ تَفْصِيلِيٍّ، وَتَعْتَبِرُ مَصْدَرًا هَامًّا فِي دِرَاسَةِ حَيَاةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

-كُتُبُ الشَّمَائِلِ وَالدَّلَائِلِ:

-هَذِهِ الْكُتُبُ تَتَنَاوَلُ صِفَاتِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْخَلْقِيَّةَ وَالْخُلُقِيَّةَ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى دَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ وَمُعْجِزَاتِهِ.



ب : الْمَصَادِرُ التَّكْمِيلِيَّةُ:

-كُتُبُ التَّارِيخِ:

-كُتُبُ التَّارِيخِ الَّتِي تَتَنَاوَلُ أَحْدَاثَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، مِثْلُ كِتَابِ تَارِيخِ الْأُمَمِ وَالْمُلُوكِ لِلطَّبَرِيِّ، وَكِتَابِ الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ لِابْنِ كَثِيرٍ، وَكِتَابِ الْكَامِلِ فِي التَّارِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ.

-كُتُبُ التَّرَاجِمِ:

-كُتُبُ التَّرَاجِمِ الَّتِي تَتَنَاوَلُ حَيَاةَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، مِثْلُ كِتَابِ الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ، وَكِتَابِ الِاسْتِيعَابِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ.

-كُتُبُ الْأَدَبِ وَالشِّعْرِ:

-كُتُبُ الْأَدَبِ وَالشِّعْرِ الَّتِي تَضَمَّنَتْ قَصَصًا وَحِكَايَاتٍ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَوْ تَتَنَاوَلُ مَوَاضِيعَ ذَاتَ صِلَةٍ بِالسِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ.

-كُتُبُ الْبُلْدَانِ:

-كُتُبُ الْبُلْدَانِ الَّتِي تَتَنَاوَلُ وَصْفَ الْمُدُنِ وَالْأَمَاكِنِ الَّتِي ارْتَبَطَتْ بِحَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٩) حُكْمُ الشَّارِعِ:

-فَرْضُ كِفَايَةٍ، إِذَا قَامَ بِهِ الْبَعْضُ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنْ الْبَاقِينَ.

(١٠) مَسَائِلُهُ:

-مَسَائِلُ عِلْمِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ فُصُولٌ وَأَبْوَابٌ: غَزْوَةُ بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَبَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَسَفَرَاتُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَيَّامُهُ وَلَيَالِيهِ.



•خَصَائِصُ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ:

أ : أَنَّهَا مَعْلُومَةٌ وَمُسَجَّلَةٌ وَلَمْ يَخْفَ مِنْهَا شَيْءٌ.

ب : مَا تَمَيَّزَتْ بِهِ مِنْ الصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ فِي نَقْلِهَا.

ج : أَنَّ رِسَالَتَهُ عَامَّةٌ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ مَعَ خُلُودِهَا.

د : كَمَالُهَا بِلَا عَيْبٍ أَوْ نَقْصٍ أَوْ ضَعْفٍ أَوْ خَلَلٍ.

هـ : شُمُولُهَا لِجَمِيعِ نَوَاحِي الْحَيَاةِ مَعَ الْوُضُوحِ التَّامِّ فِيهَا.



- سَادِسًا: الْمَبَادِئُ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ النَّحْوِ:

(١) حَدُّهُ :

-تَعْرِيفُ النَّحْوِ لُغَةً :

-يُطْلَقُ عَلَى عِدَّةِ مَعَانٍ مِنْ أَوْضَحِهَا وَأَهَمِّهَا ثَلَاثَةُ مَعَانٍ :

أ- الْجِهَةُ (النَّاحِيَةُ)، مِثَالٌ: ذَهَبْتُ نَحْوَ فُلَانٍ أَيْ جِهَتَهُ.
ب- الْمِثْلُ وَالشَّبَهُ، مِثَالٌ: ذَهَبْتُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِيٌّ. وَغُلَامٌ نَحْوِيٌّ: أَيْ مِثْلِي.
-مِثَالٌ آخَرُ: مُحَمَّدٌ نَحْوَ عَلِيٍّ. نَحْوَ عَلِيٍّ: أَيْ شَبَهُهُ.
ج- الْمِقْدَارُ، مِثَالٌ: عِنْدِي نَحْوَ أَلْفِ دِينَارٍ أَيْ قَدْرُ أَوْ مِقْدَارُ أَلْفِ دِينَارٍ.
- تَعْرِيفُ النَّحْوِ اصْطِلَاحًا :
-أَيْ فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ: هُوَ الْعِلْمُ بِالْقَوَاعِدِ وَالْأُصُولِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ أَوَاخِرِ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ فِي حَالِ تَرْكِيبِهَا مِنْ الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ.

(٢) مَوْضُوعُهُ :
-مَوْضُوعُ عِلْمِ النَّحْوِ الْكَلِمَاتُ الْعَرَبِيَّةُ مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابُ وَالْبِنَاءُ.

(٣) ثَمَرَتُهُ :
-مِنْ فَوَائِدِ عِلْمِ النَّحْوِ:
أ- فَهْمُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ فَهْمًا صَحِيحًا، اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْلُ الشَّرِيعَةِ وَعَلَيْهِمَا مَدَارُهَا.
ب- صِيَانَةُ اللِّسَانِ عَنْ الْخَطَأِ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ.

(٤) نِسْبَتُهُ :
-عِلْمُ النَّحْوِ مِنْ الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ.

(٥) فَضْلُهُ :
-عِلْمُ النَّحْوِ لَهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ جِدًّا فَبِهِ يُفْهَمُ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى وَبِهِ تُفْهَمُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الشَّرِيفَةُ مَنْزِلَانِ بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ الْمُبِينِ فَبِالنَّحْوِ يُفْهَمُ هَذَا الْوَضْعُ الْعَرَبِيُّ الْمُبِينُ ، وَبِهِ يُصَانُ الْمُسْلِمُ لِسَانَهُ عَنْ الْخَطَأِ فِي التَّعْبِيرِ وَالْكِتَابَةِ وَالتَّحْرِيرِ ، فَعِلْمُ النَّحْوِ يُعْتَبَرُ دِعَامَةَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَانُونَهَا الْأَعْلَى

، فَبِتَعَلُّمِ عِلْمِ النَّحْوِ تَقْوَى الْمَلَكَةُ وَيُحْسِنُ الْفَهْمُ ، وَيَعْلُو الشَّأْنُ ، وَتَرْقَى الطَّبَائِعُ، النَّحْوُ رِيَاضَةٌ ذِهْنِيَّةٌ مُمْتِعَةٌ ، وَهُوَ كَمَا قِيلَ فَأْسُ الْعُلُومِ ؛ فَهُوَ ضَرُورِيٌّ لِمَنْ يَزَاوِلُ الْكِتَابَةَ وَالْخِطَابَةَ ، وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّحْوِ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ فُنُونِ الْعِلْمِ وَلَاسِيَّمَا التَّفْسِيرِ وَالْفِقْهِ وَأُصُولِهِ وَالْحَدِيثِ وَغَيْرِهَا وَعِلْمُ النَّحْوِ هُوَ الْمُوَصِّلُ إِلَى صَوَابِ النُّطْقِ ، وَالْمُقِيمُ لِزَيْغِ اللِّسَانِ وَبِتَعَلُّمِهِ تُدْرَكُ الْعُلُومُ وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ-:{ إِنَّ الْعُلُومَ مُفْتَقِرَةٌ إِلَيْهِ }.

(٦) وَاضِعُهُ :

-وَالْمَشْهُورُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ عِلْمَ النَّحْوِ هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ-بِأَمْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

(٧) اسْمُهُ :

-عِلْمُ النَّحْوِ.

(٨) اسْتِمْدَادُهُ :

-أَيْ مَصَادِرُهُ : أَيْ الْمَصَادِرُ الَّتِي أَخَذَ مِنْهَا عُلَمَاءُ النَّحْوِ عِلْمَ النَّحْوِ ، اسْتِمْدَادُهُ مِنْ :

أ- الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.

ب- الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ.

ج- كَلَامُ الْعَرَبِ شِعْرًا وَنَثْرًا الْمُوَثَّقُ بِصِحَّتِهِ وَعَرَبِيَّةِ قَائِلَيْهِ.

(٩) حُكْمُ الشَّارِعِ فِيهِ :

-أَيْ حُكْمُ تَعَلُّمِهِ فِي الشَّرْعِ، فَرْضُ كِفَايَةٍ : إِذَا قَامَ بِهِ الْبَعْضُ سَقَطَ عَنْ الْآخَرِينَ وَرُبَّمَا صَارَ تَعَلُّمُهُ فَرْضَ عَيْنٍ عَلَى الْقُضَاةِ وَالْمُفَسِرِينَ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْكَتَبَةِ وَغَيْرِهِمْ.

(١٠) مَسَائِلُهُ :

-أَيْ قَوَاعِدُهُ الَّتِي يُبَحِثُ فِيهَا النَّحْوُ وَأَوَّلُ مَسَائِلِهِ : الْكَلَامُ، وَأَيْضًا مِنْ مَسَائِلِهِ أَنْ يُقَالَ : الْفَاعِلُ دَائِمًا مَرْفُوعٌ، الْحَالُ دَائِمًا مَنْصُوبَةٌ، الْمَضَافُ إِلَيْهِ دَائِمًا مَجْرُورٌ.



- سَابِعًا: الْمَبَادِئُ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ أُصُولِ الْفِقْهِ:

(١) الْحَدُّ :

-هُوَ الْعِلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ، الَّتِي تُسْتَخْدَمُ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، مِنْ أَدِلَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ.

(٢) الْمَوْضُوعُ :

-مَوْضُوعُ عِلْمِ أُصُولِ الْفِقْهِ أَدِلَّةُ الْفِقْهِ الْإِجْمَالِيَّةُ الْكُلِّيَّةُ، وَأَقْسَامُهَا، وَمَرَاتِبُهَا، وَكَيْفِيَّةُ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا، وَالِاسْتِنْبَاطُ مِنْهَا، وَأَحْوَالُهَا الْمُوَصِّلَةُ إِلَى الْأَحْكَامِ، وَصِفَاتُ الْمُسْتَدِلِّ (الْمُجْتَهِدِ).

(٣) الثَّمَرَةُ :

-ثَمَرَةُ عِلْمِ أُصُولِ الْفِقْهِ الْقُدْرَةُ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِشَكْلٍ صَحِيحٍ، وَضَبْطُ أُصُولِ الِاسْتِدْلَالِ، وَصِيَانَةُ الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ.

(٤) فَضْلُهُ :

-عِلْمُ أُصُولِ الْفِقْهِ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ فُرُوعُ الْفِقْهِ، وَيُحْسِنُ بِهِ الْفَهْمُ الصَّحِيحُ الْمُنْصَبُّ لِمُرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ الْمُكَلَّفِينَ، وَلِهَذَا فَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْعُلُومِ وَأَشْرَفِهَا.

(٥) نِسْبَتُهُ :

-هُوَ عِلْمٌ وَفَنٌّ مُسْتَقِلٌّ بِذَاتِهِ، وَقَدْ يَتَدَاخَلُ فِي جُزْئِيَّاتٍ مُعَيَّنَةٍ مَعَ بَعْضِ الْعُلُومِ، كَعُلُومِ الْقُرْآنِ، وَاللُّغَةِ، وَالْحَدِيثِ، وَهُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ الْفِقْهِ، كَأُصُولِ النَّحْوِ لِلنَّحْوِ، وَعُلُومِ

الْحَدِيثِ لِلْحَدِيثِ، مَعَ التَّبَايُنِ بَيْنَهُمَا، فَأُصُولُ الْفِقْهِ مَدَارُهُ حَوْلَ طُرُقِ اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، أَمَّا الْفِقْهُ فَمَدَارُهُ عَلَى الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ نَفْسِهَا.

(٦) الْوَاضِعُ :

-أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ كَعِلْمٍ مُسْتَقِلٍّ، فَجَمَعَ مَبَاحِثَهُ وَحَقَّقَ قَوَاعِدَهُ، هُوَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٠٤هـ فِي كِتَابِهِ (الرِّسَالَةِ).

(٧) اسْمُهُ :

-أُصُولُ الْفِقْهِ.

(٨) الِاسْتِمْدَادُ :

-اسْتِمْدَادُهُ مِنْ التَّتَبُّعِ وَالِاسْتِقْرَاءِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَدَلَالَةِ الْعَقْلِ الصَّرِيحِ الْمُوَافِقِ لِلنَّقْلِ الصَّحِيحِ.

(٩) حُكْمُ الشَّرْعِ :

-وَاجِبُ عَيْنٍ عَلَى مَنْ انْفَرَدَ بِهِ، وَوَاجِبُ كِفَايَةٍ عِنْدَ التَّعَدُّدِ.

(١٠) مَسَائِلُهُ :

-مَسَائِلُهُ كَثِيرَةٌ وَتَدْخُلُ كُلُّهَا تَحْتَ أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ :

أ : الْمُدَلُولُ :

-وَهُوَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ الَّذِي يُرَادُ إِثْبَاتُهُ.

ب: الدَّلِيلُ الْإِجْمَالِيُّ :

-وَهُوَ الْمُوَصِّلُ إِلَى الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، كَالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَحُجِيَّتِهِمَا وَشُرُوطِ الِاحْتِجَاجِ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

ج : الدَّلَالَةُ :

-وَهِيَ كَيْفِيَّةُ إِفَادَةِ تِلْكَ الْأَدِلَّةِ لِلْأَحْكَامِ، كَدَلَالَةِ الْأَمْرِ عَلَى الْوُجُوبِ، وَالنَّهْيِ عَلَى التَّحْرِيمِ.

د : الْمُسْتَدِلُّ :

-وَهُوَ الْمُجْتَهِدُ الَّذِي يَطْلُبُ الْوُصُولَ إِلَى الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ.



• ثَامِنًا:الْمَبَادِئ الْعَشَرَةُ لِعِلْمِ التَّجْوِيدِ:

(١) الْحَدُّ:

-تَعْرِيفُ عِلْمِ التَّجْوِيدِ: هُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ فِي الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ مِنْ حَيْثُ إِخْرَاجِ الْحُرُوفِ مِنْ مَخَارِجِهَا الصَّحِيحَةِ وَإِعْطَاءِ كُلِّ حَرْفٍ حَقِّهِ وَمُسْتَحَقِّهِ.

(٢) الْمَوْضُوعُ:

-مَوْضُوعِ عِلْمِ التَّجْوِيدِ كَلِمَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ حَيْثُ النُّطْقِ بِهَا.

(٣) الثَّمَرَةُ:

-ثَمَرَةُ عِلْمِ التَّجْوِيدِ صَوْنُ اللِّسَانِ عَنِ اللَّحْنِ وَالْخَطَأ فِي تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ.

(٤) النِّسْبَةُ:

-عِلْمُ التَّجْوِيدِ عِلْمٌ شَرْعِيٌّ مُتَعَلِّقٌ بِدِرَاسَةِ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

(٥) فَضْلُهُ:

-عِلْمُ التَّجْوِيدِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَفْضَلِهَا لأَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِدِرَاسَةِ كَلِمَاتِ أَشْرَفِ كِتَابٍ أَنْزَلَهُ اللهُ تَعَالَى.

(٦) وَاضِعُهُ:

-أوَّلُ مَنْ وَضَعَ قَوَاعِدَ عِلْمِ التَّجْوِيدِ هُوَ الْإمَامُ الْخَلِيلُ بْنُ أحْمَد الْفَرَاهِيدِيّ، وَأوَّلُ مَنْ دَوَّنَهُ هُوَ الْإمَامُ أبُو الْخَيْرِ مُحَمَّدُ بْن مُحَمَّد بْن الْجَزْرِيّ فِي كِتَابِهِ التَّمْهِيد فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ.

(٧) اسْمُهُ:

-عِلْمُ التَّجْوِيدِ.

(٨) اسْتِمْدَادُهُ:

-اسْتِمْدَادُ عِلْمِ التَّجْوِيدِ مِنْ قِرَاءَاتِ الصَّحَابَةِ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- وَالتَّابِعِينَ وَأئِمَّةِ الْقِرَاءَاتِ-رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى-.

(٩) حُكْمُ الشَّارِعِ فِيهِ:

-فَرْضُ كِفَايَة فِي تَعَلُّمِهِ نَظَرِيًا، وَفَرْضُ عَيْنٍ فِي تَطْبِيقِهِ عَمَلِيًّا.

(١٠) مَسَائِلُهُ:

-الْقَوَاعِدُ وَالْأحْكَامُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالتَّجْوِيدِ مِثْل الْمَخَارِجِ، الصِّفَاتِ، الْإدْغَامِ، الْإقْلَابِ، الْإخْفَاءِ، الْإظْهَارِ، الْمُدُودِ، الْوَقْفِ وَالابْتِدَاءِ.

• فَاللَّهُمَّ إنَّا نَسْألُكَ عِلْمًا نَافِعًا،وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا،والْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ،وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ،وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ،وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ،وَآخِرُ دَعْوَانَا أنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

تمت الرسالة



مع تحيات/موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية